

## الدر المختار

لتقيدهما بما يحتمله ( خلا ) جلد ( خنزير ) فلا يطهر وقدم لأن المقام للإهانة ( وآدمي )  
فلا يدبغ لكرامته ولو دبغ طهر وإن حرم استعماله حتى لو طحن عظمه في دقيق لم يؤكل في  
الأصح احتراماً .  
وأفاد كلامه طهارة جلد كلب وفيل وهو المعتمد .  
( وما ) أي إهاب ( طهر به ) بدباغ